

الجمعية العامة



PROVISIONAL

A/42/PV.99
14 January 1988

ARABIC

الدورة الثانية والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والتسعينالمعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الإثنين ، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسي : السيد فلورين (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

التعبير عن التعازي في كارثة الغلبين

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة [١٢] (تابع)

استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [٤١]

الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [٤٢]

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ : تقرير اللجنة الخامسة [١١٤]

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحیحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ : تقرير اللجنة
الخامسة [١١٥]

تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة [١١٦]

الازمة المالية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٧]

تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المختصة والوكالات
الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة [١١٨]

وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٩]

مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٢]

النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٣]

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٤]

تمويل قوات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الاوسط [١٢٥] (تابع) :

(ب) قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان ؛

(ج) استعراض معدلات السداد الى حكومات الدول المساهمة بقوات : تقرير
اللجنة الخامسة

تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة : مذكرة من رئيس الجمعية العامة [١٧ ح]

العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على
النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ،
وعدم انتشار الاسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين [٢٨]

اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي
والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة
الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦ [٢٥]

(بـ)

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية [٤٤]

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية [٤٥]

مسألة قبرص [٤٦]

الآثار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق [٤٧]

تعيينات معلقة

تعليق الدورة الثانية والاربعين

بيان من الرئيس

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٥٠التعبير عن التعازي في كارثة الغلبين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : قبل أن نتناول البنود المدرجة

في جدول أعمالنا عصر اليوم ، أود ، باسم جميع أعضاء الجمعية العامة ، أن أتقدم إلى الغلبين ، حكومة وشعبا ، وإلى أسر الضحايا بأخلص التعازي للخسارة المأساوية في الأرواح التي نجمت عن اصطدام معدية بناقلة نطف في الليلة الماضية . وأنا موقن من أن جميع الدول الممثلة في هذه القاعة تود أن تتشاطر لحظة العزاء هذه .

السيد منديز (الغلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيدي

الرئيس ، إن وفد بلادي ، إذ يتكلم باسم الغلبين حكومة وشعبا ، يود أن يعرب عن تقديره العميق على العبارات الرقيقة التي تكلمتم بها نوا باسم أعضاء الجمعية العامة بشأن الاصطدام المؤسف الذي وقع مؤخرا بين معدية وناقلة نطف وما أسفر عنه من خسائر مأساوية في الأرواح . وسأنقل إلى صاحبة السعادة الرئيس كوراسون سي . أكينو تعازي المجتمع العالمي . وإن قلقكم سيكون مصدر عزاء لأسر الضحايا .

مرة أخرى ، سيدي الرئيس ، أتقدم بخالص الشكر لكم ولهذه الهيئة الموقرة .

بنود جدول الاعمال ١٢ (تابع) و ٤١ و ٤٢ و ١١٤ إلى ١١٩

و ١٢٣ إلى ١٢٤ و ١٢٥ (تابع) [ب] و [ج]

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/888)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/908)

الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/909)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/880)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/910)

- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/881)
- الازمة المالية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/882)
- تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/883)
- وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/884)
- مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/885)
- النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/886)
- نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/887)
- تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط :
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ؛
- (ج) استعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات : تقرير اللجنة الخامسة
- الخامسة (A/42/879)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : أطلب من مقرر اللجنة الخامسة السيد فيلكس أبولي - بي - كواسي (كوت ديفوار) ، أن يقدم تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد .

السيد أبولي - بي - كواسي (كوت ديفوار) (مقرر اللجنة الخامسة) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يشرفني أن أطرح على بساط البحث ١٣ تقريراً للجنة الخامسة .

التقرير الأول يتناول البند ١٢ من جدول الأعمال "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" . ويرد في الوثيقة A/42/888 . في الفقرة ٤ من التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع مقرر تحيط فيه علماً بالفصول الأول والرابع (الفرع طاء) والخامس (الفرع ألف) والسادس (الفرعان جيم وهاء) والسابع والثامن من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

والتقرير الثاني الوارد في الوثيقة A/42/908 يتصل بالبند ٤١ من جدول الأعمال "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة". وقد استغرق النظر في هذا البند عدة جولات مناقشة طويلة في جلسات رسمية وغير رسمية عقدتها اللجنة الخامسة. وفي الجلسة السابعة والستين اعتمدت اللجنة الخامسة دون تصويت مشروع قرار بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤١ ، وفي الفقرة ٨ من التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماده .

ومشروع القرار يطلب إلى الدول الأعضاء أن تبرهن على التزامها بما تمثله الأمم المتحدة عن طريق أمور ، من جملتها الوفاء بالتزاماتها المالية وفقا لميثاق الأمم المتحدة وترجو أيضا من الأمين العام ، لدى تنفيذه للتوصيات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤١ والتي تقع في نطاق مسؤوليته ، أن يلتزم موافقة الجمعية العامة عند الخروج على التوصيات المعتمدة .

وفيما يتعلق بتنفيذ الفقرة ١٠ (أ) من منطوق مشروع القرار هذا ، إذا اعتمده الجمعية العامة ، أوضح مراقب الحسابات المالية للأمم المتحدة كيفية تفسير الأمانة العامة لهذه الفقرة الفرعية ؛ وقد أعرب رئيس اللجنة الخامسة عن فتوى قانونية نتجت عن المشاورات مع مكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة . وفيما يلي نص هذه الفتوى :

"الفقرة الفرعية ١٠ (أ) توفر مبادئ توجيهية للأمين العام بغية تنفيذ خطط لبناء منشآت المؤتمرات الخاصة بالأمم المتحدة . وتقول إن الجمعية العامة معروض عليها التوصية ٥ لغريق ال ١٨ وإنها نظرت في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/C.5/42/4 الذي تضمن آراءه بشأن المسألة .

"وبعد النظر في هذه الوثيقة ، دعت الجمعية العامة الأمين العام إلى الاضطلاع ، حسبما طلب منه ، بتنفيذ المشروعات المشروعين اللذين اعتمدا في الفقرة ١ (أ) من الفرع الأول من القرار ٢١٢/٤١ ، على أن يكون مفهوما أنه لن تطلب أية اعتمادات إضافية في هذا الشأن في ميزانية فترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ .

(السيد أبولي - بي - كواسي ،
مقرر اللجنة الخامسة)

وبعبارة أخرى إن عبارة "تحيط علماً" الواردة في الفقرة ١٠ (أ) تعني ما تعنيه عادة في هذا الصدد ، مع مراعاة الأهداف والمقاصد ، كما يمح على أية عبارة تستخدم في صك تشريعي . والتفسير يتوقف على الصيغ المستخدمة ، وإذا تبقى أي غموض فيرجع إلى الظروف التي وضع في ظلها النص ، وفي التحليل النهائي يتوقف التفسير على مقاصد الجهاز الذي اعتمد الصك . وعبارة "تحيط علماً" في هذه الحالة تعني أن الجمعية العامة قرأت تقرير الأمين العام ودرسته دون أن تقره أو ترفضه .

"وموجز القول ، إن التفسير هو ما يلي : أن الأمين العام قد تلقى تعليمات بأن يطلع بالأعمال الضرورية ضمن حدود الأموال المتوفرة تحت حساب التشييد كيما يقدم للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، في الوقت المناسب ، المعلومات المالية والفنية اللازمة لتبرير أي تخصيص جديد للموارد بمقتضى المشروعات اللذين اعتمدهما الجمعية العامة" .

وهنا ينبغي استعراض انتباه الجمعية العامة إلى مرفق الوثيقة A/42/908 المتعلق بصندوق الطوارئ وهو يتضمن المعايير الواجب استخدامها في الفترة التي يشملها الصندوق الذي سينفذ في فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

ويورد التقرير الثالث في الوثيقة A/42/909 بشأن البند ٤٣ من جدول الأعمال "اللزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" . وفي الفقرة ٨ من هذا التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار يؤكد من جديد التزامات جميع الدول ، بمقتضى الميثاق ، بتمويل نفقات المنظمة كما تقسمها الجمعية العامة ، ويطلب إليها أن تدفع جميع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي الوقت المطلوب .

(السيد أبولي - بي - كواسي ،
مقرر اللجنة الخامسة)

وعلاوة على ذلك ، فإن مشروع القرار يرجو من رئيس الجمعية العامة ، بالتشاور مع الأمين العام ورؤساء المجموعات الاقليمية ، أن يبقي قيد النظر إمكانية استئناف الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة ، في وقت مناسب من عام ١٩٨٨ ، لمعالجة الحالة المالية للمنظمة . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت .

ويرد التقرير الرابع في الوثيقة A/42/880 بشأن البند ١١٤ من جدول الاعمال ، وهو بعنوان "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة في الفقرة التاسعة من هذا التقرير باعتماد مشروع قرارين وفي الفقرة العاشرة باعتماد مشروعين مقررين .

يتألف مشروع القرار الاول من جزئين ، ألف وباء : ويتضمن الجزء ألف الاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ ، التي تبلغ ٣٠٠ ٨٠١ ٧١١ ١ دولار ؛ والجزء باء يتضمن التقديرات النهائية ليرادات فترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ ، التي تبلغ ٣٠٤ ٧٤٥ ١٠٠ دولار .

ويتناول مشروع القرار الثاني معايير تحديد درجات السفر بالطائرة ويقرر انه ، باستثناء الأمين العام ورؤساء وفود أقل البلدان نموا الى دورات الجمعية العامة العادية والاستثنائية ، فإن جميع الافراد الذين يسافرون على نفقة الامم المتحدة والذين كان يحق لهم سابقا أن يسافروا بالدرجة الاولى ، سيسافرون بالدرجة التي تلي مباشرة الدرجة الاولى . بيد أن مشروع القرار يأذن للأمين العام أن يمارس سلطته التقديرية لمنح استثناءات للسماح بالسفر بالدرجة الاولى على أساس بحث كل حالة على حدة .

والتقرير الخامس يرد في الوثيقة A/42/881 بشأن البند ١١٦ من جدول الاعمال المعنون "تخطيط البرامج" . وترد توصية اللجنة الخامسة في الفقرة ٣٩ .

ويرد التقرير السادس في الوثيقة A/42/882 بشأن البند ١١٧ من جدول الاعمال المعنون "الازمة المالية للأمم المتحدة" . وفي الفقرة التاسعة توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرارين ألف وباء .

إن مشروع القرار ألف يعيد تأكيد التزام الأمم المتحدة بالتماس حل شامل ومقبول عموماً لمشاكلها المالية ، على أساس مبدأ المسؤولية المالية الجماعية للدول الأعضاء وبالتزام تام بميثاق الأمم المتحدة . ويرجو الأمين العام أن يقوم ، بالإضافة إلى ما يبعث به من رسائل رسمية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء ، بالاتصال ، عند الاقتضاء ، بحكومات الدول الأعضاء بهدف حثها على الإسراع في سداد الانصبة المقررة عليها بالكامل ، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة .

يرد التقرير السابع في الوثيقة A/42/883 بشأن البند ١١٨ من جدول الأعمال ، المعنون "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ١٠ .

ويرد التقرير الثامن في الوثيقة A/42/884 بشأن البند ١١٩ من جدول الأعمال ، المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ١٠ .

ويرد التقرير التاسع في الوثيقة A/42/885 بشأن البند ١٢٢ من جدول الأعمال المعنون "مسائل الموظفين" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرارين الواردين في الفقرة ١٩ من التقرير ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ٢٠ .

ومشروع القرار الثاني ، ألف - أولاً ، الخاص بتكوين الأمانة يطلب من الأمين العام ، حيثما يتعين شغل المناصب الخاضعة للتوزيع الجغرافي ، أن يبذل قصارى جهده لتوظيف رعايا الدول الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلاً ناقصاً ، والمرشحين الذين اجتازوا الامتحانات التنافسية الوطنية ، مع مراعاة الفقرة الرابعة من القرار ٢٠٦/٤١ ألف .

وعلاوة على ذلك ، يؤكد مشروع القرار من جديد أن الأمين العام ، عند تعيين موظفين للمراتب العليا في الأمانة ، يتعين عليه أن يسعى إلى تعيين مواطن من دولة عضو غير دولة الموظف الذي كان يحتل المنصب المعني بغية مراعاة التدوير في المراتب العليا في الأمانة العامة ، ما لم تكن هناك ظروف استثنائية ، في ضوء الفقرة الثالثة من المادة ١٠١ من الميثاق .

ومشروع القرار جيم المتمل بتحسين مركز المرأة في الامانة العامة يحيط علما بتقرير الامين العام واستمرار جهوده لتحسين مركز المرأة في الامانة ، بما في ذلك قراره بتمديد ولاية مكتب المنسق لتحسين مركز المرأة في الامانة لفترة ستة أشهر . كما يدعو القرار الامين العام أن يقوم ، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الدول الاعضاء في هذه الدورة للجمعية العامة وفي الهيئات الحكومية الدولية الاخرى ، باستعراض الحالة في نهاية هذه الفقرة وأن يتخذ التدابير اللازمة لكفالة استمرار تنفيذ برنامج العمل من أجل تحسين مركز المرأة في الامانة .

ويرد التقرير العاشر في الوثيقة A/42/886 بشأن البند ١٢٢ من جدول الاعمال ، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة" . وتوصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ باعتماد مشروع القرار المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة" : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية" .

ويرد التقرير الحادي عشر في الوثيقة A/42/887 عن البند ١٢٤ من جدول الاعمال ، المعنون "نظام المعاشات التقاعدية لموظفين الأمم المتحدة" . ويرد مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من التقرير .

كما يرد التقرير الثاني عشر في الوثيقة A/42/879 عن البند ١٢٥ من جدول الاعمال المعنون "تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط" : والبندان الفرعيان (ب) "قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" ، و (ج) "استعراض معدلات السداد الى الحكومات الدول المساهمة بقوات" . ولقد أوصت اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرارين الواردين في الفقرة ٨ من التقرير : مشروع القرار الاول بعنوان "تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" ، ومشروع القرار الثاني بعنوان "استعراض معدلات السداد الى حكومات الدول المساهمة بقوات" .

والتقرير الاخير لبعده ظهر هذا اليوم يرد في الوثيقة A/42/910 بشأن البند ١١٥ من جدول الاعمال ، المعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩" ، والذي حظي باهتمام اللجنة الخامسة طوال الدورة تقريبا ، وذلك لسبب وجيه جدا هو أن هذا العام هو العام المخصص لاعتماد الميزانية البرنامجية .

(السيد أبولي - بي - كواصي ،
مقرر اللجنة الخامسة)

وترد توصيات اللجنة الخامسة في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الجزء
خامسا من هذا التقرير ، وتتألف من أربعة مشاريع قرارات توصي اللجنة الجمعية
العامة في الفقرة الأخيرة باعتمادها .

بالنسبة للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ توصي
اللجنة باعتماد مبلغ إجمالي قدره ٢٠٠ ٥٨٦ ٧٦٩ دولار ، وبتقدير للإيرادات بمبلغ
٣٠٠ ٢١٠ ٦٦ دولار ، غير الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات
الموظفين ، وبهذا يقدر صافي النفقات لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ بمبلغ ١ ٧٠٢ ٢٧٦
دولار ، وفيما يتعلق بمندوق رأس المال المتداول توصي اللجنة بأن يحتفظ بالمندوق
عند مستوى ١٠٠ مليون دولار . وتوصي اللجنة أيضا بمبلغ ٩٠٠ ١٩ ٢٧١ دولار كتقدير
للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين التي ستحوّل خلال فترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩
إلى صندوق معادلة الضرائب . وقد أقرت اللجنة الخامسة الميزانية البرنامجية لفترة
السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ مع امتناع عدد قليل للغاية من الأعضاء .

ويسعدني باسم اللجنة الخامسة أن أوصي الجمعية العامة باعتماد مشاريع
القرارات الواردة في التقارير التي عرضتها لتوي .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ما لم تكن هناك اقتراحات فسي

إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة
تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها اليوم .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك ستقتصر البيانات على

تعليق التصويت . وقد أوضحت الوفود مواقفها إزاء شتى توصيات اللجنة الخامسة ، فسي
اللجنة ذاتها ، كما أنها انعكست في المحاضر الرسمية ذات الملة .

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت في الفقرة ٧ من مقررها
٤٠١/٣٤ ، على أن تقتصر الوفود ، قدر الإمكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه فسي
إحدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة ، على تعليق تصويتها مرة واحدة ، أي إما

في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة ؟

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال ، الذي يتناول الفصول التي أحيلت إلى اللجنة الخامسة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/42/888) .

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الخامسة . وقد قررت اللجنة الخامسة دون اعتراض أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر ذلك . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر ؟
اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا نكون قد اختتمنا النظر في

البند ١٢ من جدول الأعمال .

والآن تبدأ الجمعية النظر في البند ٤١ من جدول الأعمال "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" . وأمام الجمعية العامة تقرير اللجنة الخامسة في هذا الصدد (A/42/908) .

وتوجه الجمعية العامة انتباهها إلى مشروع القرار الذي توصي اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/42/908 . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣١١/٤٣) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : والآن نكون قد انتهينا من النظر

في البند ٤١ من جدول الأعمال .

وننتقل الآن إلى التقرير التالي للجنة الخامسة ، المتعلق بالبند ٤٣ من جدول الأعمال "اللزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" (A/42/909) . وتبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي توصي اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها . وقد

اعتمدت اللجنة مشروع القرار ذاك دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء ذاته ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٢/٤٢) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : على ضوء الطلب الوارد في

الفقرة ٣ من القرار الذي اتخذته الجمعية العامة توا ، سيبقي رئيس الجمعية العامة قيد النظر ، بالتشاور مع الأمين العام ورؤساء المجموعات الاقليمية ، إمكانية استئناف الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة في وقت مناسب من عام ١٩٨٨ ، لمعالجة الحالة المالية للمنظمة .

وننتقل الان إلى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١٤ من جدول الاعمال

"الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧" (A/42/880) .

تبت الجمعية الان في مشروع القرارين ومشروع المقررين ، التي توصي اللجنة باعتمادهما في الفقرتين ٩ و ١٠ من الوثيقة A/42/880 . ونبدأ بمشروع القرار الاول المتمثل بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ ، والاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الاول دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الاول (القرار ٢١٢/٤٢) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني يتعلّق

بمعايير تحديد درجات السفر بالطائرة ، وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١٤/٤٢) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل بعد ذلك إلى مشروع

المقرر الاول الوارد في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/42/880 . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الاول "استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين والمشاركين في

افترقة الخبراء الخاصة" دون اعتراض . فهل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل الشيء نفسه ؟

اعتماد مشروع المقرر الأول .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : ومنتقل أخيرا إلى مشروع المقرر الثاني المتعلق بتنظيم السفر الرسمي وأساليبه . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر ذلك دون اعتراض . فهل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني ؟

اعتماد مشروع المقرر الثاني .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا نكون قد اختتمنا نظرنا في

البند ١١٤ من جدول الأعمال .

والآن استرعي انتباه الاعضاء الى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٦ من جدول الاعمال المعنون "تخطيط البرنامج" (A/42/881) .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٢٩ من تقريرها والذي اعتمدته بدون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود اعتماد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٥/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمت الجمعية العامة

نظرها في البند ١١٦ من جدول الاعمال .

والآن تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٧ من جدول الاعمال

المعنون "الازمة المالية للأمم المتحدة" (A/42/882) .

تبت الجمعية الآن في التوصيات الواردة في الفقرة ٨ من تقرير اللجنة الخامسة . ومشروع القرار ألف عنوانه "الازمة المالية" ، ومشروع القرار باء يتعلق بإصدار طوابع بريدية خاصة . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرارين هذين دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ٢١٦/٤٢ ألف) .

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ٢١٦/٤٢ باء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمنا النظر في البند

١١٧ من جدول الاعمال .

والآن تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٨ من جدول الاعمال

المعنون "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" (A/42/883) .

تبت الجمعية الآن في توصيتي اللجنة الخامسة الواردتين في الفقرتين ٩ و ١٠ من تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ والمعنون

"إمكانية إنشاء محكمة إدارية وحيدة" بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٧/٤٢) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : اعتمدت اللجنة مشروع المقرر

الوارد في الفقرة ١٠ من تقريرها بدون اعتراض . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمنا النظر في البند

١١٨ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٩ من جدول الاعمال المتعلق

بوحدة التفتيش المشتركة (A/42/884) .

تبت الجمعية الآن في التوصيتين الواردين في الفقرتين ٩ و ١٠ من تقرير

اللجنة الخامسة . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الذي أوصت به في الفقرة

٩ من تقريرها بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣١٨/٤٢) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : ومشروع المقرر الذي أوصت

اللجنة باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها كانت قد اعتمده بدون تصويت . هل لسي أن

أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمنا النظر في البند

١١٩ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٢ المعنون "مسائل

الموظفين" (A/42/885) .

تبت الجمعية الآن في التوصيتين الواردتين في الفقرتين ١٩ و ٢٠ من تقرير اللجنة الخامسة . نتناول أولاً مشاريع القرارات الأربعة الواردة في الفقرة ١٩ من التقرير . مشروع القرار الأول عنوانه "احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتمثلة بها" .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٩/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بعد ذلك نتناول مشروع القرار

الثاني/ ألف وباء وجيم فيما يتعلق بمسائل الموظفين .

مشروع القرار الثاني ألف عنوانه "تكوين الأمانة العامة" . وقد اعتمدت

اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني ألف (القرار ٢٢٠/٤٢ ألف) .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني بـاء

يتعلق بإقامة العدل في الأمانة العامة ومشروع القرار الثاني جيم يتعلق بمركز

المرأة في الأمانة العامة . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة كليهما بدون تصويت . فهل لي

أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرارين ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني بـاء (القرار ٢٢٠/٤٢ بـاء) .

اعتمد مشروع القرار الثاني جيم (القرار ٢٢٠/٤٢ جيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : والآن تتناول الجمعية العامة

مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٢٠ من تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/42/885 ،

وعنوانه "تعديلات على النظام الإداري للموظفين" . وقد اعتمدته اللجنة بدون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع المقرر ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمت الجمعية نظرها في

البند ١٢٢ من جدول الاعمال .

بعد ذلك تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٢ من جدول

الاعمال المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة" (A/42/886) .

تبت الجمعية الآن في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٩ من

تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار في تلك الفقرة بدون تصويت . فهل لسي أن

أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣١/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا اختتمنا نظرنا في البند

١٢٢ من جدول الأعمال .

ننظر الآن في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٢٤ من جدول الأعمال "نظام

المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" (A/42/887) .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من التقرير . اعتمدت

اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٢/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا اختتمنا نظرنا في البند

١٢٤ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البندين الفرعيين (ب)

و (ج) من البند ١٢٥ من جدول الأعمال اللذين يتعلقان بتمويل قوة الأمم المتحدة

المؤقتة في لبنان واستعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات

(A/42/879) .

توصيات اللجنة الخامسة واردة في الفقرة ٨ من تقريرها .

أطرح للتصويت أولاً مشروع القرار الأول . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر

البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ،

بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ،

بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا

(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس

الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ،

قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، الدانمرك ،

الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ،
 غينيا الإستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،
 غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، ألمانيا
 (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينسادا ،
 غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ،
 هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، أيرلندا ، إسرائيل ،
 إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،
 لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ،
 ماليزيا ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
 منغوليا ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،
 النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا
 غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ،
 قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،
 المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ،
 جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ، ترينيداد
 وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية -
 الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
 السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
 لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
 المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي ، فانواتو ،
 فنزويلا ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : ألبانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، الجمهورية العربية
 السورية .

الممتنعون : أنغولا ، كوبا ، اليمن الديمقراطية ، العراق ، الجماهيرية العربية الليبية ، ملديف ، بولندا ، فييت نام ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل ٢ أصوات مع امتناع ٩

أعضاء عن التصويت (القرار ٤٢/٢٢٢٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أ طرح للتصويت الان مشروع القرار

الثاني . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر

البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ،

بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ،

بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا

(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس

الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ،

قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، الدانمرك ،

الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا

الإستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ،

غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، ألمانيا

(جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،

غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ،

هنغاريا ، آيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، أيرلندا ، إسرائيل ،

إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،

لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ،

ماليزيا ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،

منغوليا ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،

النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ،
 بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
 البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان توماس
 وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،
 سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ،
 السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ،
 ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية -
 الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
 السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
 لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
 المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي ، فانواتو ،
 فنزويلا ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : ألبانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، الجمهورية العربية
 السورية .

الممتنعون : الجزائر ، أنغولا ، بنن ، كوبا ، اليمن الديمقراطية ، العراق ،
 الجماهيرية العربية الليبية ، ملديف ، فييت نام ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل ثلاثة أصوات مع امتناع

١٠ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٢٤/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا اختتمنا نظرننا في البندين

الفرعين (ب) و (ج) من البند ١٢٥ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١٥ من جدول الأعمال

المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (A/42/910) .

تبت الجمعية الآن في التوصيات الواردة في الفقرة ٦٨ من تقرير اللجنة الخامسة . وفي الوقت الحالي توجد نصوص التوصيات في الوثائق A/C.5/42/L.9 (Part II) و Add.1 و Part III و Corr.1 و Part IV و Corr.1 و Add.1 . تنظر الجمعية أولا في مشروع القرار الأول الوارد في الوثيقة A/C.5/42/L.9 (Part IV) والذي يتكون من ثمانية أجزاء . اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٥/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الآن إلى مشاريع القرارات الثاني ألف وباء وجيم الواردة أيضا في الوثيقة (Part IV) A/C.5/42/L.9 والمتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . مشروع القرار الثاني ألف عنوانه "اعتمادات الميزانية لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .
أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربسادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، كوت ديفوار ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلغادور ، غينيا الإستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ،

فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،
غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ،
هنغاريا ، آيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية -
الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، الأردن ،
كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ،
لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ،
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،
موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ،
موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،
النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا
غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،
سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ،
السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية
السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ،
فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : استراليا ، اليابان ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار الثاني ألف بأغلبية ١٤٦ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع

ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار ٢٣٦/٤٢ ألف) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني بآء يتعلق بتقديرات الإيرادات لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار الثاني بآء (القرار ٣٣٦/٤٢ بآء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني جيم يتناول تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٨٨ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني جيم دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار الثاني جيم (القرار ٣٣٦/٤٢ جيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث الذي يرد في الوثيقة نفسها والمعنون "النفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٣٣٧/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أخيرا ، ننتقل الى مشروع القرار الرابع ، وهو يرد أيضا في الوثيقة (A/C.5/42/L.9 (Part IV) ويتناول صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٣٣٨/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك تختتم الجمعية العامة نظرها في البند ١١٥ من جدول الأعمال وفي جميع تقارير اللجنة الخامسة .

البند ١٧ (ح) من جدول الأعمال

تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة : مذكرة من رئيس الجمعية العامة (A/42/896)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مطلوب من الجمعية العامة ، كما ورد في المذكرة أن تعين خلال دورتها الحالية ، شخصا لملء الجزء المتبقي من مدة

عضوية السيد ناصر قدور من الجمهورية العربية السورية في وحدة التفتيش المشتركة .
وقد استقال السيد قدور من عضوية الوحدة اعتباراً من ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ .
ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١ من المادة ٣ من النظام الأساسي
لوحدة التفتيش المشتركة ، وبعد التشاور مع المجموعة الإقليمية المعنية تقرر أن
يطلب إلى الجمهورية العربية السورية أن تقترح مرشحاً ليحل محل السيد ناصر قدور .
ونتيجة للمشاورات الأخرى المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة الثالثة من
النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، بما في ذلك المشاورات مع رئيس المجلس
الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بمفته رئيس لجنة التنسيق الإدارية ، أعرض الآن
على الجمعية العامة ترشيح السيد أديب داوودي من الجمهورية العربية السورية
لتعيينه عضواً في وحدة التفتيش المشتركة لمدة تبدأ في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ وتنتهي في
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين هذا المرشح ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : وبذلك نختم نظراً في البند

الفرعي (ج) من البند ١٧ من جدول الأعمال .

البند ٢٨ من جدول الأعمال

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على
النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ،
وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلام والأمن الدوليين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أن هذا البند ينبغي أن

يبقى على جدول أعمال الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة . هل لي أن أعتبر أن
الجمعية العامة ترغب في إبقاء هذا البند على جدول أعمال الدورة الثانية والأربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ٢٥ من جدول الاعمال

اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيمان/ابريل ١٩٨٦

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أن النظر في هذا البند ينبغي أن يؤجل الى الدورة الثالثة والاربعين للجمعية العامة . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في إرجاء النظر في هذا البند وأن تدرجه في الجدول المؤقت للدورة الثالثة والاربعين ؟
تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك نختم نظرنا في البند ٢٥ من جدول الاعمال .

البند ٤٤ من جدول الاعمال

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية
الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : فيما يتعلق بهذا البند يذكر الممثلون أنه بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر من هذا العام قررت الجمعية العامة أن تدرج هذا البند على جدول أعمال الدورة الثانية والاربعين .
(تكلم بالانكليزية)

أعطي الكلمة لممثل غواتيمالا ، الذي سيتكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ .

السيد أغيلار هتشت (غواتيمالا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أود أن أدلي ببيان باسم مجموعة السبعة والسبعين فيما يتصل بالبند ٤٤ من جدول الأعمال "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" ونرجو ارجاء النظر في ذلك البند حتى الدورة الثالثة والاربعين للجمعية العامة .

إن وزراء خارجية مجموعة السبعة والسبعين قد أكدوا من جديد إيمانهم بتعددية الأطراف واستمرار تأييدهم لذلك المفهوم في إطار منظومة الأمم المتحدة ، الإطار الأنسب للحوار والمفاوضات . وكرروا الاعراب عن ضرورة التنفيذ التام للإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإنشاء النظام الاقتصادي الدولي الجديد وبالبدا بالمفاوضات العالمية . وهكذا فإن طلبنا يتمشى مع رغبة مجموعة السبعة والسبعين في سعيها إلى الاتفاق مع شركائها من بين البلدان المتقدمة النمو ؛ وهذه هي الطريقة الصحيحة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٣٨/٣٤ .

تأسف مجموعة السبعة والسبعين إذ أن المجتمع الدولي لم يتمكن من الاتفاق على البدء بالمفاوضات العالمية لأن بعض البلدان المتقدمة النمو لم تبد استعدادا للاستجابة للداء الذي وجهته مجموعة السبعة والسبعين من أجل الاسراع بالبدا بالمفاوضات العالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية . وما زالت البلدان النامية تعتقد أن ذلك مهم أهمية حاسمة بوصفه نهجا صحيحا للتوصل إلى حلول سليمة لأكثر المشاكل الاقتصادية إلحاحا لمنفعة البلدان كافة .

وأكد من جديد رؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز في مؤتمر القمة الثامن التزام البلدان النامية بمواصلة السعي إلى اجراء مفاوضات عالمية بوصف ذلك جهدا شاملا مهما للغاية يبذله المجتمع الدولي بغية إعادة هيكلة العلاقات الاقتصادية الدولية والتعجيل بتنمية البلدان النامية وتعزيز التعاون الدولي . وقد اعتمدت مجموعة السبعة والسبعين في نيويورك هذه الدعوة ، كما حثت البلدان المتقدمة النمو على التحلي بالإرادة السياسية اللازمة للبدء في المفاوضات العالمية .

وتمشيا مع القرار الذي اتخذه وزراء خارجية مجموعة السبعة والسبعين ، كما جاء في الإعلان الوزاري لهذا العام ، صممت مجموعة السبعة والسبعين على التوصل إلى

اتفاق بشأن بدء المفاوضات الشاملة وأنها لن تدخر جهدا في تحقيق ذلك الهدف . ونأمل أن تستجيب البلدان المتقدمة النمو بنفس الروح التوفيقية وبنفس الإرادة للشروع في التفاوض . إننا نأسف إذ ليس بوسعنا هذا العام تحقيق نتائج مرضية ؛ لذلك ، وبعيد المشاورات مع عدد من شركائنا من بين البلدان المتقدمة النمو ، نقترح أن تقرر الجمعية العامة إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة الثالثة والأربعين وادراجه في جدول أعمال تلك الدورة .

السيد اودوفينكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة

شغوية عن الروسية) : اود اولا ان انضم اليكم ايها الرئيس الرفيق في الاعراب عن أحر التعازي لممثل الغلبين على المأساة التي شهدتها بلاده . نرجو منه أن ينقل أعمق مشاعر العزاء والمواساة إلى الغلبين حكومة وشعبا وإلى أسر الضحايا .

إنني أتكلم اليوم باسم وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا الشعبية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الألمانية وجمهورية منغوليا الشعبية وجمهورية هنغاريا الشعبية وبلادي ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية . إننا ما برحنا نؤيد مبادرة مجموعة السبعة والسبعين للبدء في الأمم المتحدة في مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية .

إن موقفنا المبدئي الشابت بشأن هذا الموضوع قد تم تأكيده مرات عديدة على أعلى المستويات في الحزب والدولة ، وفي منظمة معاهدة وارسو ومجلس التعاضد الاقتصادي . لقد شددت الوثيقة المعنونة "القضاء على التخلف وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد" ، التي اعتمدها سوية الدول الأعضاء في معاهدة وارسو في برلين في أيار/مايو ١٩٨٧ على :

"أهمية إجراء مفاوضات ملموسة وفعالة في إطار الأمم المتحدة وبمشاركة جميع الدول بغية إيجاد حل عادل وعالمي لأهم المشاكل الاقتصادية

الدولية" . (A/42/354 ، ص ١٠)

(السيد اودوفينكو ، جمهورية
أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)

ووفقا لذلك ، نؤيد الاقتراح الذي تقدمت به توا مجموعة السبعة والسبعين بشأن إرجاء النظر في البند المعنون "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" وإدراج ذلك البند في جدول أعمال الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة . ويأمل وفدي في أن تظهر في تلك الدورة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الإرادة السياسية اللازمة وأن ينفذ بالفعل القرار ١٢٨/٢٤ الذي اتخذ بالاجماع .

وقد يكون هذا آخر بيان أدلي به في الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة ، لذا أود أن أعتنم هذه الفرصة ، سيدي ، لاهنتكم على الطريقة الناجحة التي تديرون بها عمل هذه الدورة . إن معرفتكم العميقة ، وطاقتكم ونزاهتكم قد مكنت الجمعية في هذه الدورة من حل المشاكل الفريدة . وهذا بدوره سوف يساعد على تعزيز السلم والامن الدوليين والتعاون بين الشعوب .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : هل لي أن أعتبر أن الجمعية

ترغب في إرجاء النظر في البند ٤٤ من جدول الاعمال وادراجه في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك نكون قد انتهينا من النظر

في البند ٤٤ من جدول الاعمال .

البند ٤٥ من جدول الاعمال

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أنه لا يوجد أي طلب للنظر

في هذا البند في هذه الدورة .

ووفقا لذلك ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر ادراج البند في جدول

الاعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك نكون قد انتهينا من نظرنا

في البند ٤٥ من جدول الأعمال .

البند ٤٦ من جدول الأعمال

مسألة قبرص

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أن من المستصوب ابقاء هذا

البند على جدول أعمال الدورة الحالية . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر ذلك

الفهم وتقرر ابقاء هذا البند على جدول أعمال دورتها الثانية والأربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ٤٧ من جدول الاعمالالاشارة المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : تلقيت طلبا بإبقاء هذا البند

في جدول أعمال الدورة الحالية . هل لي أن أعتبر أن هذه هي رغبة الجمعية العامة ؟

تقرر ذلك .

تعيينات معلقة

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : في إطار البند ١٢٠ المدرج فسي

جدول الأعمال والمعنون "خطة المؤتمرات" ، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٠٧/٤٢ ألف

في جلستها العامة السابعة والتسعين المعقودة في (١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . وفي

الفقرتين ٢ و ٣ من منطوق ذلك القرار قررت الجمعية العامة تمديد الولاية الراهنة

والوضع الراهن للجنة المؤتمرات لفترة سنة أخرى اعتبارا من (١ كانون الثاني/يناير

١٩٨٨ الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورجت رئيس الجمعية العامة أن يعيد تعيين

أعضاء اللجنة الحاليين لفترة تلك السنة الاضافية ، دون أن يشكل هذا الأمر سابقة .

واستجابة لذلك الطلب ، قمت بتعيين الدول التالية لفترة سنة أخرى اعتبارا

من (١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ : اتحاد الجمهوريات

الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ،

تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ،

الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، سري لانكا ، السنغال ، شيلي ، فرنسا ، قبرص ،

كينيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،

النمسا ، نيوزيلندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

تعليق الدورة الثانية والأربعين

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : علاوة على المسائل التي قد تثار

فيما يتصل بجدول الأعمال وتنظيم الدورة والتي لا تزال قيد نظر الجمعية العامة وفي

ضوء الاجراءات التي سبق اتخاذها في الجلستين الثامنة والعشرين والثامنة والتسعين بشأن البندين ٢٤ و ١٣٦ من جدول الاعمال ، وكذلك الاجراءات المتخذة في هذه الجلسة فيما يتمل بالبند ٤٣ من جدول الاعمال فإن الجمعية العامة تبقي في جدول أعمال الدورة الثانية والاربعين البنود التالية : البند ٢٨ "العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية ، وعدم انتشار الاسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين" ؛ البند ٢٤ ، "الحالة في امريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم" ؛ البند ٤٣ ، "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" ؛ البند ٤٦ ، "مسألة قبرص" ؛ البند ٤٧ ، "الآثار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق" ؛ البند ١٣٦ ، "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" .

بيان من الرئيس

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : أعتقد أن بوسعي أن أقول ، عن حق ، أن عملنا كان ناجحا ليس من حيث الكم فحسب بل أيضا - وقبل كل شيء - من حيث الكيف . والفضل في هذا لا يرجع الينا فحسب : فهو في التحليل النهائي نتاج أنشطة كل من عمل لاحلال السلم والازدهار على كوكبنا ؛ وهو نتاج أنشطة رجال السيادة المسؤولين . وسمحوا لي أن أشير الى بياني الافتتاحي في ١٥ ايلول/سبتمبر عندما ذكرت ان هناك امكانات لإحراز نجاح سياسي في مجالات هامة ، وان من الممكن يقينا احداث تغيير الى الافضل يتيح تخفيف حدة التوتر في العلاقات الدولية . واعتقد ان الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة والوقت الذي عقدت فيه يعدان خطوة هامة الى الامام في هذا الاتجاه .

تناولت البنود ال ١٤٤ المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة المسائل الكبرى التي تواجه البشرية . ومن ثم فان هذه الدورة أسهمت اسهاما هاما في البحث عن السبل والوسائل الكفيلة بحسمها . وقد اتسمت بجهود جادة متزايدة من أجل صون السلم

العالمي وتعزيز الامن الدولي والتغلب على التخلف والفقر وتسوية الصراعات المأساوية التي تتسبب في خسائر كبيرة في الارواح . ولقد اتسمت بتفهم أكبر للمشاكل العالمية التي تشكل تحديات لكل الحكومات والشعوب ، وبتفهم أكبر للحاجة الى التصدي لهذه التحديات سويا . واعتقد انه ازاء حقائق العصر النووي والفضائي انبثق تفكير سيامي جديد يتمشى مع النهج البنّاء الجديد حيال الكثير من المسائل الدولية .

وفي هذه الدورة برهنا على أن الامم المتحدة ليست منعزلة عن مسار الأحداث العالمية . بل على العكس برهنت هذه الدورة أكثر من أي وقت مضى على ان المنظمة في اتساق وعلاقة فعالة متبادلة مع تطور العلاقات الدولية . ويشهد على هذا القرار الذي اتخذته في الوقت السليم الجمعية العامة في جلستها السادسة والاربعين بتاريخ ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ والذي يحث حكومتي الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية على أن تبرما ، في أبكر وقت ممكن ، معاهدة بشأن القضاء على قذائفهما المتوسطة المدى والقصيرة المدى ، والقرار المتخذ بالاجماع بشأن الحالة في امريكا الوسطى ، الى جانب المناقشة بشأن العلاقة بين البيئة والتنمية والقرار الموضوعي بشأن الحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا والاجراء العالمي الذي سيتخذ بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية بغية اجراء البحوث اللازمة عن مرض متلازمة نقص المناعة المكتسبة "الإيدز" ومحاربتة .

ويجدر بصفة خاصة ذكر الإعلان الخاص بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية . وبينما تؤكد هذه الوثيقة من جديد على المبادئ الرئيسية المكرسة في ميثاق منظمتنا ، فإنها تأخذ في اعتبارها وقائع جديدة .

إن القرار بعقد الدورة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح قرار نرحب به : فهذا القرار سيثبث بالتأكيد المجتمع الدولي ليس فقط على إيلاء مزيد من الاهتمام للحد من الأسلحة ونزع السلاح في الوقت الذي يجري فيه تكثيف متواز لعمليتي المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف ، ولكن أيضا على تقديم مقترحات من شأنها أن تؤثر تأثيرا ايجابيا على مسار الدورة الاستثنائية ونتائجها . وناشد جميع الدول الاعضاء أن تساهم بنصيبها بطريقة بناءة .

إن البيانات الهامة التي أدلى بها ١٣ رئيس دولة والبيانات التي أدلى بها رؤساء وفود ١٣٩ دولة عضوا ، بما في ذلك ١٠ رؤساء حكومات و ١٠٨ وزراء خارجية ، قد رسمت صورة مؤثرة للمهمة التي تواجه المجتمع الدولي . ومن المأمول أن تستخدم الأمم المتحدة بصورة متزايدة بصفاتها سبيلا لعقد حوار ومفاوضات يؤديان الى نتائج ملموسة حتى تتمكن منظمتنا من تقديم إسهام أكبر صوب حسم المشاكل الدولية .

تردد أحيانا كثيرة نداء من هذه القاعة بأن "المزيد من الأسلحة لا يعني مزيدا من الأمن" أو "بأننا نحتاج مزيدا من الثقة ومزيدا من نزع السلاح" . ويمكننا اليوم أن نقول ان هذا النداء لم يهمل في كل مكان . إن الخطوة الجريئة ، بل والتاريخية ، التي اتخذها اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية لإزالة فئة كاملة من الأسلحة النووية في ظل التحقق المارم خطوة ذات أهمية ليس بالنسبة لأوروبا فحسب ، حيث ستزال هذه الأسلحة . هذا يبرهن للعالم أن نزع السلاح النووي ممكن التحقيق . لقد فتحت أبواب جديدة ، ووضعت مسائل الأمن والاستقرار والاستراتيجية في سياق جديد . والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والتي يبلغ عددها ٦٢ ، بما في ذلك ٢٤ قرارا اتخذت دون تصويت ، وكذلك المقرر الذي ذكرته ، تشكل إسهاما قيما وجوهريا في هذه العملية .

ومن المنطقي الآن أن نتخذ الخطوة التالية ألا وهي حظر الحرب مرة واحدة والى الأبد في حياة البشرية . إن جدول الأعمال الحالي يتضمن مزيداً من تدابير نزع السلاح النووي ، ومنع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي ، وحظر الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح التقليدي - وهي مسائل ، إذا ما تنوالت مجتمعة تكتسب الحاحاً جديداً . ويستتبع هذا إذن أن المداولات الخاصة بإنشاء نظام شامل للسلم العالمي والأمن الدولي بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، لها مكانها في هذه العملية . وبالطبع هناك أسئلة كثيرة مطروحة اليوم . وعندما نبحث عن الإجابة يجدر بنا أن نبدي نفس الشجاعة التي أبدتها الآباء المؤسسون لمنظمتنا في وقتهم .

وفيما يتعلق بالمسائل الاقتصادية ، أحرز تقدم بعد بذل جهد شاق . ومن الواضح أنه لا يزال من العسير التوصل إلى تفاهم فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي الذي يولي الاعتبار الواجب للحالة الخاصة السائدة في البلدان النامية . إن اتخاذ الأغلبية العظمى للقرارات ذات الصلة بالموضوع دون تصويت ينبغي أن يعتبر اتجاهها إيجابياً . وفي ظل هذه الظروف ، يشكل القرار الخاص بمشكلة الدين الخارجي الواقع على البلدان النامية خطوة إلى الأمام .

إن هذه الدورة ، في رأيي ، قد أكدت على أنه لا يوجد إدراك متعاضم للمخاطر الناجمة عن بؤر الصراع فحسب ، بل يوجد أيضاً سعي متزايد من جانب الشعوب المتضررة إلى حد كبير للقضاء عليها . والقرار الأول الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين دون تصويت يهدف إلى النهوض بعملية السلم في أمريكا الوسطى . ولسوء الطالع ، ففيما يتعلق بهذه الصراعات لم نستفد بعد جميع إمكانيات التوصل إلى تفاهم واتفاق نهائي يأخذ في الاعتبار المصالح المشروعة للأطراف المعنية . بيد أنني على اقتناع بأن الزمن كفيل بالتأثير على هذه المسائل .

ثمة وعي متزايد بأن عقد مؤتمر دولي معني بالشرق الأوسط بمشاركة الأعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن وجميع أطراف الصراع ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية - الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني - هو السبيل الوحيد لتحقيق تسوية سلمية وشاملة وعادلة للصراع في الشرق الأوسط وقضية فلسطين .

ولقد تأكد من جديد كفاح الشعوب ضد الاستعمار والعنصرية والفصل العنصري ومن أجل ناميبيا المستقلة ، وفي طليعتها المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية . وبالنسبة لجميع هذه المسائل يتعين الوفاء بتحديات الحاضر والمستقبل من أجل تنفيذ حق كل الشعوب في تقرير المصير وفي الاختيار الحر لسبيل تنميتها في عالم سلمي وآمن وإنساني . وهذا ينطبق أيضا على حقوق الانسان . ومن المشجع بالنسبة للنهوض بحقوق الانسان في كل مكان أن الجمعية العامة قد اتخذت في هذه الدورة عددا من القرارات التي أكدت بوضوح على الطابع الشامل والمعقد لهذا الهدف . وفي هذا الصدد ، فإنني أيضا أفكر في هذه المهام بمفعتها تأخذ في اعتبارها الجوانب الاجتماعية والانسانية للتطور العلمي والتكنولوجي السريع وحماية البيئة الانسانية والتنمية في البلدان النامية والمتقدمة النمو على حد سواء .

في بياني الافتتاحي أعربت عن اعتقادي بأن الأمم المتحدة منظمة حية ، وهذا الاعتقاد قد تأكد في الدورة الثانية والأربعين . إن عملية الإصلاحات التي بدأت بالقرار ٢١٣/٤١ قد أعطت النتائج الاولى المرجوة منها . ويتعين علينا أن نواصل العمل بنفس التصميم حتى تكون هذه المنظمة العالمية على استعداد كامل لمواجهة عقبات التسمينات .

وتشكل قرارات هذه الدورة ، وقد اتخذ ما يقرب من ثلثها دون تصويت ، جزءا من بيان الانجازات الذي يمكننا التقدم به . واعتقد أن أثر هذه القرارات كان أكثر عمقا لأن السعي إلى توافق الآراء زاد على نحو ملموس مما أدى إلى ادماج العديد من مشاريع القرارات . والنتيجة التي ينبغي أن نخلص إليها هي أن في الامكان اتخاذ المزيد من القرارات بتوافق الآراء حينما يسود الحس السليم والواقعية والعمل المشترك المثمر على المصالح الخاصة .

أود علاوة على ذلك ، أن أشدد على أن المجابهة العدوانية كانت في هذه الدورة أقل وطأة لدى التداول بشأن القضايا المدرجة على جدول الأعمال . بل ان هذه الدورة بالاحرى اتسمت بسعي حثيث مميز من أجل تحقيق التفاهم الذي صاد اجتماعات ولقاءات لا حصر لها تمت داخل هذه القاعة وخارجها ، وثمة انجاز آخر هو أنه تسنى تلافى المناقشات الاجرائية غير اللازمة التي كانت تجرى دائما على حساب العمل المضموني .

وبالنظر إلى عبء العمل الثقيل والقيود المالية فقد كان انجازا عظيما من جانب كل المشاركين أن يتسنى الانتهاء من الجزء الرئيسي من عملنا مع نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ، ولم يتبق سوى بعض البنود التي كان لا بد من مواصلة النظر فيها في شهر كانون الأول/ديسمبر لأسباب يعرفها الجميع . ويرجع الفضل في ذلك إلى العمل الحاسم للغاية الذي أنجزته اللجان ، وبمفء خاصة رؤسائها ونواب رؤسائها ومقرروها الذين لا يفوتني أن أتقدم إليهم بشكري الخالص .

وثمة عديد من أساليب العمل الجيدة برهنت على قيمتها : وعلى سبيل المثال ، التعاون الوثيق مع الوفود لدى تنسيق برنامج عمل الجمعية العامة ، والاستغناء عن النصاب القانوني في الجلسات العامة وفي اللجان حينما لم يكن الأمر يقتضي اتخاذ قرارات ، وبدء الاجتماعات في الجلسة العامة أو في اللجان في الساعة العاشرة صباحا . وهذا ليس بالانجاز الضئيل في ظل الظروف الراهنة .

ويطيب لي هنا أن أسجل أنه كان شرفاً وامتنيازاً لي أن أترأس هذه الدورة .
وأود أن أتقدم بشكري للممثلين على ثقتهم وتعاونهم الوثيق اللذين كانا سبباً في
نجاحنا المشترك في هذه الدورة .

كما أود أن أعرب عن امتناني الخاص للأمين العام السيد خافيير بيريز دي
كويبار لما حباني به من مشورة ومؤازرة بلا انقطاع .
وكان مبلغ سروري أن حظيت بالتعاون الرفيع مع نواب رئيس الجمعية العامة
وباستعدادهم الثابت لتولي الرئاسة في أية لحظة والتعاون في إجراء مشاورات لحل
المسائل العويمة .

وأتقدم بشكري الخاص إلى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية
العامة السيد جوزيف فيرنر ريد وموظفي إدارته . لقد كان من دواعي سروري أن أعمل
معه . واعتقد أن هذه الدورة للجمعية العامة كانت لكلينا دورة لا تنسى .
وتجدر الإشارة هنا بمفحة خاصة إلى شعبة شؤون الجمعية العامة التي أنجزت
مهامها على الوجه الأمثل وضربت بالمستوى الرفيع لاخلاقيات العمل مثلاً يحتذى لموظفي
الخدمة المدنية الدولية .

كما يطيب لي فظلاً عن ذلك أن أتقدم بشكري إلى إدارة خدمة المؤتمرات تحت
رئاسة وكيل الأمين العام السيد ويزنر ، وإلى المترجمين الشفويين والتحريريين ،
وموظفي الوثائق وقاعات الاجتماعات ، وكتاب الطباعة ، وجميع موظفي إدارة شؤون الإعلام
على العمل الممتاز الذي اضطلعوا به ، وإلى كل من أسهم في نجاح عملنا . وإنني لعلسى
ثقة بأن الجهود التي بذلناها كانت ذات قيمة .

أتمنى لكم جميعاً أيها الممثلون ، أن تتمتعوا بعطلة هادئة وأن تنعموا في
عام ١٩٨٨ ، بعام مفعم بالسلم والرخاء .

أعلن تعليق الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠